

## موقف المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن العودة إلى الجمهورية العربية السورية

كانون الأول/ديسمبر 2024

1. يحل هذا الموقف محل ويفوق اعتبارات الحماية الدولية الصادرة عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ("المفوضية") في آذار/مارس 2021 فيما يتعلق بالأشخاص الفارين من الجمهورية العربية السورية ("سوريا")، التحديث السادس. نظراً لتقلبات الوضع، سيتم تحديث هذه التوجيهات أولاً بأول وحسب الحاجة، بناءً على الظروف المتغيرة باستمرار.<sup>1</sup>

### العودة الطوعية

2. تقف سوريا على مفترق طرق – بين السلام والحرب، الاستقرار وانعدام القانون، إعادة الإعمار والمزيد من الخراب. وهناك الآن فرصة مميزة لسوريا للتحرك نحو السلام ولبدء شعبها في العودة إلى ديارهم. أصرت المفوضية، لسنوات عديدة، على ضرورة مضاعفة الجهود لتهيئة الظروف المؤاتية للاجئين والنازحين للعودة إلى ديارهم، والوضع الحالي يفتح فرصاً جديدة في هذا الصدد يجب أن يغتنمها الجميع. يشمل ذلك إزالة و/أو معالجة أي عوائق أمنية وقانونية وإدارية جديدة من جانب سلطات الأمر الواقع السورية، وتقديم مساعدات إنسانية كبيرة ومساعدات التعافي المبكر من قبل الدول المانحة للعائدين والمجتمعات التي تستقبلهم ومناطق العودة الفعلية والمحتملة بشكل عام، إضافة إلى تفويض المفوضية وشركائها بمراقبة عمليات العودة عند المعابر الحدودية وفي المواقع التي يختار الأشخاص العودة إليها.

3. لكل فرد الحق في العودة إلى بلده الأصلي. ولهذا فإن المفوضية على أتم الاستعداد لدعم اللاجئين السوريين الذين يختارون العودة طوعاً إلى ديارهم، بعد أن يكونوا على اطلاع كامل بالوضع في مناطقهم الأصلية أو في مناطق بديلة عنها من اختيارهم. وفي ظل التحديات العديدة التي تواجه سكان سوريا، بما في ذلك الأزمة الإنسانية واسعة النطاق، واستمرار ارتفاع مستويات النزوح الداخلي، وانتشار واسع النطاق للدمار، والأضرار التي طالت المنازل والبنى التحتية الحيوية، فإن المفوضية لا تُرَوِّج في الوقت الحالي لعمليات العودة الطوعية على نطاق واسع إلى سوريا.

### وقف عمليات الإعادة القسرية

4. في هذه اللحظة، لا تزال سوريا تتأثر بالهجمات وأعمال العنف في أجزاء من البلاد، والنزوح الداخلي على نطاق واسع، وتلوث أجزاء كبيرة من البلاد بمخلفات الحرب من المتفجرات. كما تواجه البلاد اقتصاداً منهوفاً وأزمة إنسانية شديدة تشمل أكثر من 16 مليون شخص بحاجة إلى المساعدة الإنسانية قبل وقوع التطورات الأخيرة. بالإضافة إلى ذلك، وكما ذكر أعلاه، تعرضت سوريا أيضاً لدمار هائل وأضرار في المنازل والبنى التحتية الحيوية والأراضي الزراعية. وتآثرت حقوق الملكية بشكل كبير، حيث تم تسجيل انتهاكات واسعة النطاق للمساكن والأراضي والممتلكات على مدى العقد الماضي، مما أدى إلى نزاعات معقدة حول الملكية سيستغرق حلها وقتاً طويلاً. على هذه الخلفية،

<sup>1</sup> UNHCR, *International Protection Considerations with Regard to people fleeing the Syrian Arab Republic, Update VI*, HCR/PC/SYR/2021/06, March 2021, [www.refworld.org/policy/countrypos/unhcr/2021/en/123694](http://www.refworld.org/policy/countrypos/unhcr/2021/en/123694).

تواصل المفوضية في الوقت الحالي دعوة الدول إلى عدم الإعادة القسرية للمواطنين السوريين والمقيمين السابقين في سوريا، بما في ذلك الفلسطينيين الذين كانوا يقيمون في سوريا سابقًا، إلى أي جزء من أجزاء سوريا.

### وقف إصدار القرارات السلبية لطالبي الحماية الدولية من السوريين

5. تواصل المفوضية أيضًا دعوة جميع الدول إلى السماح للمدنيين الفارين من سوريا بالوصول إلى أراضيهم، وضمان حقهم في طلب اللجوء، وضمان احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية في جميع الأوقات.

6. رغم أن المخاطر المتعلقة بالاضطهاد من جانب الحكومة السابقة قد توقفت، إلا أن مخاطر أخرى قد لا تزال مستمرة أو تصبح أكثر وضوحاً. في ضوء الديناميكيات المتغيرة بسرعة والوضع المتطور في سوريا، فإن المفوضية ليست في وضع يسمح لها حالياً بتقديم إرشادات مفصلة لصانعي القرارات في مجال اللجوء بشأن احتياجات الحماية الدولية للسوريين. وستواصل المفوضية مراقبة الوضع عن كثب، بهدف تقديم إرشادات أكثر تفصيلاً بمجرد أن تسمح الظروف بذلك. وفي ضوء حالة عدم اليقين الحالية بشأن الوضع في سوريا، تدعو المفوضية دول اللجوء إلى تعليق إصدار قرارات سلبية بشأن طلبات الحماية الدولية المقدمة من المواطنين السوريين أو الأشخاص عديمي الجنسية الذين كانوا مقيمين في سوريا سابقاً. وينبغي أن يظل تعليق إصدار القرارات السلبية قائماً حتى يستقر الوضع في سوريا وتتوفر معلومات موثوقة حول الوضع الأمني ووضع حقوق الإنسان لإجراء تقييم كامل للحاجة إلى منح وضع اللجوء للأفراد المدنيين.

7. لا تعتبر المفوضية أن متطلبات انتهاء وضع اللجوء للمستفيدين من الحماية الدولية القادمين من سوريا قد تم استيفائها حالياً.<sup>2</sup>

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين  
كانون الأول/ديسمبر 2024

<sup>2</sup> UNHCR, Guidelines on International Protection No. 3: Cessation of Refugee Status under Article 1C(5) and (6) of the 1951 Convention relating to the Status of Refugees (the "Ceased Circumstances" Clauses), HCR/GIP/03/03, 10 February 2003, [www.refworld.org/policy/legalguidance/unhcr/2003/en/14489](http://www.refworld.org/policy/legalguidance/unhcr/2003/en/14489).